

32863 - ذهب إلى عراف ، ويسأل هل له من توبة ؟ وكيف يتوب ؟

السؤال

منذ سبع سنوات ذهبت عند عراف ثم عند كاهن و كنت حينها مصاباً بالوساس .

وكنت أعلم أن الذهاب إلى الكاهن أو العراف شرك ، ولكنني لم أكن أعرف معنى الشرك وأنه خروج من الملة . وبعد هذه السنين تبت إلى الله تعالى من كل الذنوب والمعاصي ، وببدأت أقرأ في كتب التوحيد حتى أصحح عقيدتي ، فوجدت أنني وقعت في الشرك الأكبر . فهل لي من توبة ؟ وهل أعيد الشهادة ؟.

الإجابة المفصلة

أولاً :

نحمد الله تعالى أن وفقك للتوبة ، ونسأله سبحانه أن يرزقك الثبات والاستقامة على الحق .

ثانياً :

قد تظاهرت الأحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم في تحريم الذهاب إلى الكاهن والعرافين ، انظر السؤال (8291) .

ولكن ليس كل من ذهب إلى كاهن أو عراف يكون شركاً أكبر خارجاً عن الملة ، بل الذهاب إلى الكاهن أو العراف فيه تفصيل ، فقد يكون شركاً أكبر ، وقد يكون معصية ، وقد يكون جائزاً .

قال الشيخ ابن عثيمين :

"والذي يأتي إلى الكاهن ينقسم إلى ثلاثة أقسام :

القسم الأول : أن يأتي إلى الكاهن فيسأله من غير أن يصدقه ، فهذا محرم ، وعقوبة فاعله أن لا تقبل له صلاة أربعين يوماً ، كما ثبت في صحيح مسلم (2230) أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (مَنْ أَتَى عَرَافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةً أَرْبَعِينَ لَيْلَةً) .

القسم الثاني : أن يأتي إلى الكاهن فيسأله ويصدقه بما أخبر به ، فهذا كفر بالله عز وجل ، لأنه صدقه في دعوى علم الغيب ، وتصديق البشري دعوى علم الغيب تكذيب لقول الله تعالى : (قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبُ إِلَّا اللَّهُ) النمل/65 . ولهذا جاء في الحديث الصحيح : (من أتى كاهناً فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد صلى الله عليه وسلم) .

القسم الثالث : أن يأتي إلى الكاهن فيسأله لبيان حاله للناس ، وأنها كهانة وتمويه وتضليل ، وهذا لا يأس به ، ودليل ذلك أن النبي صلى الله عليه وسلم أتى ابن صياد ، فأحضر له النبي صلى الله عليه وسلم شيئاً في نفسه ، فسأله النبي صلى الله عليه وسلم ماذا خبراً له ؟

فقال : الدخ . ي يريد الدخان " انتهى .

"مجموع فتاوى ورسائل الشيخ ابن عثيمين" (2/184).

وعليه ؛ فمن أتى إلى عراف أو كاهن مصدقاً له فيما يقول ويعتقد أنه يعلم الغيب فقد كفر كفراً أكبر يخرج به من الإسلام ، وأما إذا لم يكن مععتقداً لصدقه فلا يكفر.

وعلى كل الأحوال فباب التوبة مفتوح ، كما قال النبي صلى الله عليه وسلم : (إِنَّ اللَّهَ يَقْبِلُ تَوْبَةَ الْعَبْدِ مَا لَمْ يُغَرِّزْ) رواه الترمذى (3537).

أي : ما لم تبلغ الروح إلى الحلقوم ، وكل ذنب يتوب منه الإنسان فإن الله يتوب عليه ، قال الله تعالى : (فَلْ يَا عِبَادِي الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ) الزمر/53.

فأي ذنب وقع فيه الإنسان ثم تاب منه قبلت توبته ، حتى الشرك .

انظر السؤال (9393)

والالأصل أن الكافر - ومثله المرتد عن الإسلام - يطلب منه أن ينطق بالشهادتين حتى يدخل في الإسلام ، فإن كان ذهابك إلى الكاهن من القسم الثاني السابق ذكره ، فلا بد من الإتيان بالشهادتين ، وحيث إنك قد تبت واستقمت فلا شك أنك قد كررت الشهادتين مرات ومرات ، فلا يلزمك الآن شيء ، وعليك العزم على عدم العودة لمثل هذا مرة أخرى .

واجتهد في طلب العلم حتى تعبد الله على بصيرة .

نسأل الله تعالى أن يوفقك لما يحب ويرضى .